هذا كتاب الشفا صنفه الشيخ الرئيس ابو علي حسين بن عبد الله بن سينا
رحمه الله وفي صدر كلام لابي عبيد عبد الواحد بن محمد الجوزجاني

قال ابو عبيد اعانه الله على فهم ما الهم الموفق فرضا واصل على بعيد عهد والمد وبعد فقد كان
العلوم الحكمية ودفينا في خبايا من العارف طالبه ومخفي على الاخلاء بلادي والمباحثة الى ستمر
الشيخ الرئيس ابو علي عام الله فلوب من كلا ما ذكان شاد مع الى من حين وعرض على من كلام يتضمن اليا
به عن شاء من بعد كر هذه الصناعة وصرف عن الجد فيها فكان ذلك من حين انه مهن في هذه العلوم
وهو حديث لم يشتو بكتاب ولا ابدى على عهد من العصر وانه كثير الفضائل قال ابو علي الحسن
بها وابر فجنبنا ضبط منها فحت وتحقيق في فصد ومطالعته والحاح طلبه وانا مأمور به ان
يتم بالفضائل واتمها بالضبط فبقيت في جرجان وسنه غريب منا ثنين وثلثين سنة وذلك
عند ته كسلطان والتصرف في علمه وفي تحمل ذلك وقائه فلا اتجرع الفرص الخفاف واستلبته
بها لمباحث المنطق والطبيعيات وافاده موته الى الفضائل بكار والى الروح الحاطي بما علمه
من الروح وضمنه من الكتب بلاده وقد كان يلحق تارة وتشتها ونحن من قلت منها
اجتمع بها وانما هو على من هاته ان يجزن لنفسه فحتمه كما لم يكن من عادته ان يجوز من الوجود
او يجري على الوجوب انما يقول وكتب اتجرد بعيطها طلبتها وهم ذلك فقد توافرت طلبتين
وفاتت كتبنا الفوايل فبقيت معه مدة سنين انتقل فيها من جرجان الى الري ومن الري الى
همذان وتشغل بذات الملك فحمل اليه وقد مرات وروحه ورفعني منه وكان استغاله بذلك
حسرة علينا وضياعا وبوارنا وكان قد وهن الرجاء ايضا في تحصيل تصانيفه الغائبة عنا
فاعاد نا حالنا الاولى الاستغاله بالاحتياط وشرحها فاما بعده وفق ولا يضبط له شيء من
تقسيم جامع يسير في مثل هذه الحالة فحسبنا جاهدا على الترتيب الذي يتولى فيه لنا له منا
الرضا فرتبنا على ان نبدء بالطبيعيات فشرع في ذلك وكتب قريبا من عشرين
ورقة ثم انقطع عنه بالقواطع المتتابعة وتقريب الدهر ضمنا وما اختزم ذلك الملك رحمه
الله وان كان قد تم في ذلك الدولة وكنا جهدنا له ذلك الجهد وذكرنا حتى له فيما اشتهر من
ان يشتهر تبعا فيه ان ملكنا من ذلك الدار فضائل نفوس نفوذ وفرافا اقتنيته واحد عن

كتابا لفنين والله الموفق لما فيه الخيرة وهذا ابتداء الكتاب
وكلام الشيخ الرئيس ابي علي الحسين بن عبد الله بن سينا
اما الله برهانه ورحمه بحبته العبد الضعيف ابو عبيد
عبد الواحد الحسني مسامحه ومسامحه ووالديه
بمنه آمين

كتاب الفنين وهو نفسه على تضيف اقتا بحة وفرغ من الطبيعيات والحيوانات خلا كتاب في نجوم
والنبات في عشرين يوما من غير رجوع الى كتاب بعض وما عنده فقط وشرع
في المنطق وكتب الخطابة وما يفصل بينهم ان عنوان تلك مدونة تقوم عليه سنتان وشكوى
عزمه في الغايفة وظنوا انه لكبيرة او لما لا حبته بعاده وحرص بعض خاصته على توريطه
في مسكة يفوز عنده من متاع الدنيا فلما طلبه طلابه وكانوا ممن يعتد عندهم صنايع تحترم طلبه
قصد الاجاش ليكافوا المعروف ناكرين وقدموا على مكانه فاستوفى نسبا بداعه فلعبوا فرحا
وبقي بها قدر اربعة اشهر ريث ما تقرر اسباب تلك كما جنه على فصد من الامر وانا مأمور
فارج عنده وسلم عاودة الوزارة فاعتذر واشتغل عنده وهناك اشتغل بالمنطق وكمل
من الكتب فعرض من ذلك ان حانا فاضا وجرى على ترتيب لقوم فيها وتكلم على ما استكن
فراق لهم فطالبوا المنطق وتم باصبهان وانا الرا غبات نفد كان علينا على سبيل الاختصار
في ما لفاظ الزمان فراغان يضيفها الى كتاب الشفا وصنفا بعضا البات والحيوان وفرغ من هذه
الكتب وحاذى به اكثر كتاب الحيوان كتاب ارسطوطاليس الحكيم الفيلسوف وفاد فيها من ذلك
ذبابات وبلغ سبع اربعين سنة وغرض في اقتصاص هذه الفصول ان يوقف على السبب
اعراضه عن رجوع الى اقطاع في اختلاف ما بين ترتيب كتب المنطق وما بين ترتيب الكتب
الطبيعيات والحيوانات وان يتجنب ذلك ان يضيف ما صنف من كتب الطبيعيات والحيوانات
والذي حضرون يوما والكتب خاليه عنها اما يملي على فتبيه المشغول بما هو فقط وسيجعل الشفا
لهذا الكتاب بعض الاقتضاء من الكتب والنوادر والتعريفات والبيانات شاء الله تعالى في جملة

ازكانا لضرورة ايقاع التصديق بها هو تقرير النفس على انقباض وانبساط او يكون ضمنا واذا كان
القبيل من شانها ان يفصل فذ لك مقام مقاله على اذا كان على لسان الطرح للتحليل منهم للتصديق فقد قسم
واما القسم الذى فيه التصديق فاما ان يكون التصديق على وجه ضرورة او على وجه تسليم لا يصل في
النفس مغاير او على وجه ظن غالب والذى على وجه ضرورة فاما ان يكون ضرورية ظاهرة وذلك
بالحس وبالبحة او بالتواتر او يكون ضرورتها باطنية والضرورى الباطنية اما ان يكون عن العقل
واما ان تكون خارجة عن العقل وفوق اخرى غير العقل فاما الذى عن العقل فاما ان ان يكون
مجرد العقل او عن العقل مستعينا فيه بشئ والذى عن مجرد العقل فهو اما اولى الواجب قبوله كقولنا
الكل اعظم من الجزء واما الذى عن العقل مع الاستعانة بشئ فاما ان يكون المعين غير حاضر
فيكون هذا التصديق واهيا كاذبا فيكون جدليا وهى فكالاشياء المبادى واما ان يكون المعين
حاضرا في العقل او خاضرا وهو الذى يكون معلوما بينا بوسط او بوسط موجود بالفطرة حاضر
للذهن فكالحاضر المطلوب مولفا من حدين اكبر واصغر مثل هذا الاوسط سمها العقل من غير حاجة
الى اكسب وهذا مثل قولنا ان كل اربعة زوج فان من فهم الاربعة وفهم الزوج تمثل له ان الاربعة
زوج فانه في الحال يحكم انه منقسم بمتساويين وكذلك كلما تمثل للذهن الاربعة وتمثل الاثنان تمثل
له في الحال انها منصفة فتمثل الحد الاوسط واما اذا كان بينا لذلك ستة وتمثل الزوج وحده احضر العقل
الحد الاوسط لا وسط فهذا القسم لا ولى بان يسمى عقدة فطرتية القياس واما الذى هو خارج عن العقل في
احكام الفوق الوهمية التى يحكم بها جزما وبالضرورة الوهمية فانا كان اذا كانت تلك الاحكام في امور ليس
للعقل فيها حكم اولى وتلك الامور مع ذلك خارجة عن المحسوسات اى ليست هى مما يعلم بالنظر والبديهة
لما يعلم بالاكتساب فيضطر الوهم النفس الى الحكم ضرورى فيها كاذبا وفصلها في احكام ما يفصل
حكم الضرورة اولى واما توجد متزنة وقبل ان تنقف بالاداء والنظر ان كل موجود فهو في مكان او في
حيز شاء اليه وان كنت الذى ليست في داخل العالم ولا في خارجه فليس بموجود فان النفس يحكم بذلك
ولا كون العقل هاهنا موجب لهذا وليكن يكون شاكا عن هذا ثم اذا نظر العقل النظر الذى يقصد
الى فحص الشئ هل هو موجود او لا فيكون شاكا عن هذا ثم اذا نظر العقل النظر الذى يقصد
المسلم او يقصد به مغالطة حتى يقع في ان يظن بنفسه او يظن غيره ان الدنيا بحيرة لذلك من شاء
ان كل سكر خمر واخذ بدله شايكر با فوق فهذه هى المقدمات المشبهة . فاما المظنونات فهى التى
يظن فيها من غير وقوع اعتقاد جزم وذلك اما لما بهتها للاوليات والمشهورات فيكون شبهة في بادى
الراى او الغير المتعقب فاما تعقب علم انها غير مشهورة مثل قولهم اضراب الخالة ظلما او مظنونا فاذا
ظن كما يقرع السمع فيها لما له فيلا ثم اذا تعقب كان المشهور انه لا جوبان يتصل ظلما ان كان
او ولدا فكذلك يفعل في الخالة فعند ذلك ان يتعقب واما ان يقع بها الظن على سبيل القبول من غير
واما ان يقع الظن بها من جهات اخرى ليس اخذها على شهورات كمن يرى عودا يابسا فيظنه
بالشابه وهذه المظنونات اما تنفع في المقابس من حيث انها اعتقادا لا من حيث ان مقابلها
تحتمل في الضمير فاذن جميع المشهورات وما شاكلها من حيث تنفع هى لانها معتقدة فاى صناعة

الى من جنس المدركات بالحس هى من هذه التى تدرك ويصدق بها بالفعل بحقيقة وذلك لوجهين فعلى
واما ان يكون على سبيل التسليم فاما ان يكون على تسليم صواب او يكون على سبيل تسليم غلط واما الذى
يكون على سبيل تسليم صواب فهو اما على سبيل تسليم مشترك فيه واما على سبيل تسليم من واحد خاص
فيكون ذلك فاما في القياس الذى خاطب به ذلك الواحد الخاص دون ان يكون التصديق به بما يتجه نحو
المخاطب والقياس هى نحو المخاطب فلا ينتفع به المخاطب والقياس هما بينهما وبين نفسه البتة اقتناعا
حقيقيا او مجردا . فالذى على سبيل تسليم مشترك اما ان يكون رائى يستند الى طايفة او يكون ذاتيا لا
يستند الى طايفة بل يكون شعارا في الناس كلهم قبوله وقد رضوا عليه لهم لا بعلوه محل ذلك الى
كان منه اما اذا اعتبره المميز وجعل نصب عينه في العالم وقد فقد وهو مميز لم يجد شيئا وهو
يوثب ولم يلتفت الى خاطر غير العقل ولم يتفعل غرائبيا . والمحال فيكون حكمه خليقا لا عقليا ولم
بنظرى موجب مصلحة فيكون بوسط لا يضرون واحد عرض غير لا استقرا ايضا فيكون بوسط ولم
الى انه هل ينقض طبيعة شئ فاذا فعل هذا كله وداوم ان يشك نفسه فعلمك انك كقولهم ان العدد
جميل وان الظلم قبيح وان شكر المنعم واجب فان هذه مشهورات مقبولة وان كانت صادقة فصدقها
ليس بما يتبين منظر العقل المتزلة المذكورين بل المشهورات هذه وانما انما انما هو صادق
ولكن تحتاج في ان نصير قضيتنا الى حجة وسنا ما هو صادق بشرط وفيق منظر الجمهور وذلك
ان يكون في المشهورات كاذب السبب في اعتقاد المشهورات احدنا فقد ما بالاحتراز عنه
تمثيلا في الذهن للامتحان فمن هى المشهورات المطلقة وانما الذى يستند الى طايفة فمثل ما يعتقد
الى اعتقاد الى باب صناعة وهى مشهورات محدودة ومثل ما يستند الى واحد او اثنين وعدد محصور
يوثق به ويخص باسم المجربات . واعلم ان جميع الاوليات هى مشهورون ولا تنعكس كما ان جميع المحسوسات
تخيل وعكس الخيليات لا تعكس واما المقدمات بها على سبيل تسليم غلط فهو ان يسلم المسلم شيئا على
امر آخر لشابهة بينهما وشاركة في لفظ او معنى على ما سيتبين في موضعه وهى المقدمات المشبهة
بقول كل جزء باصغر وكون ذلك مسلما من حيث فهم منها حد تخيلا الاهل المشترك فاخذ بذلك فيهما
المسلم او يقصد به مغالطة حتى يقع في ان يظن بنفسه او يظن غيره ان الدنيا بحيرة لذلك من شاء
ان كل سكر خمر واخذ بدله شايكر با فوق فهذه هى المقدمات المشبهة . فاما المظنونات فهى التى
يظن فيها من غير وقوع اعتقاد جزم وذلك اما لما بهتها للاوليات والمشهورات فيكون شبهة في بادى
الراى او الغير المتعقب فاما تعقب علم انها غير مشهورة مثل قولهم اضراب الخالة ظلما او مظنونا فاذا
ظن كما يقرع السمع فيها لما له فيلا ثم اذا تعقب كان المشهور انه لا جوبان يتصل ظلما ان كان
او ولدا فكذلك يفعل في الخالة فعند ذلك ان يتعقب واما ان يقع بها الظن على سبيل القبول من غير
واما ان يقع الظن بها من جهات اخرى ليس اخذها على شهورات كمن يرى عودا يابسا فيظنه
بالشابه وهذه المظنونات اما تنفع في المقابس من حيث انها اعتقادا لا من حيث ان مقابلها
تحتمل في الضمير فاذن جميع المشهورات وما شاكلها من حيث تنفع هى لانها معتقدة فاى صناعة

غير غلط

يكون

او على سبيل تسليم

مقابلها

ايضا منها